

شرح كتاب مختصر الصارم المسلول لفضيلة الشيخ عبدالله ابن

جبرين الدرس الثامن

عبدالله بن جبرين

شرح كتاب مختصر الصارم المسلول لسماحة الشيخ العلامة الدكتور عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين. رحمه الله بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آل وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين وانصر الاسلام وال المسلمين يا رب العالمين - 00:00:00

قال الامام البعلبي رحمه الله تعالى في مختصر على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم المسألة الرابعة في بيان السب المذكور والفرق وبين مجرد الكفر وقبل ذلك لابد من تقديم مقدمة وذلك ان نقول - 00:00:29

سب الله او سب رسوله كفر ظاهرا او باطنا. سواء سواء اعتقد الشاب انه كان مستحلا له لو كان ذاهلا عن اعتقاده هذا مذهب الفقهاء وسائل اهل السنة وسائل اهل السنة القائلين بان بان الايمان قوله وعمل - 00:00:50

وقد قال اسحاق ابن راهويه وهو احد الائمة يعدل الشافعي واحمد قد اجمع المسلمين ان من سب الله او سب رسوله او دفع شيئا مما انزل الله او قتل نبيا انه كافر. وان كان مقرأ بكل ما انزل الله. وبذلك قال محمد بن سحنون وقال ومن شك - 00:01:13

ونص على ذلك غير واحد من الائمة احمد والشافعي وغيره قال كل من استهزأ بشيء بشيء من ايات الله فهو كافر وكذلك قال اصحابنا وغيرهم من سب الله او رسوله كفر. فان كان مازحا او جادا - 00:01:36

وهذا هو الصواب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على اشرف المرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين المسألة الرابعة - 00:02:01

وهي الاخيرة من هذا المختصر يعني السب المذكور والفرق بينه وبين مجرد الكفر تعريف السب وانزلته والفرق بينه وبين الكفر الذي هو انكار الرسالة مثلا انكار التوحيد وما اشبهه وقبل ذلك لابد من تقديم المقدمة - 00:02:41

ويقول الشيخ وقد كان يليق ان تذكر في اول المسألة وذكرها هنا مناسب ايضا ينكشف سر المسألة وذلك ان نقول سب الله او سب رسوله كون ظاهرا او باطنا - 00:03:25

وذلك لانه تنقص الى النبي صلى الله عليه وسلم او تنقص للرسول صلى الله عليه وسلم فيكون كفرا قد يقول قول قول بعض السابقين ان هذا لابد ان يكون عن اعتقاد - 00:03:49

اذا سمعناه يصب فيكون عن اعتقاد بل يكون مثلا عن غير عقيدة وهكذا يقولون في كثير العبارات التي يتكلم بها بعض الناس يقولون نخشى انه اعتقاد الجواب لا شك ان - 00:04:17

هذا السب الظاهر دليل على الاعتقاد ولا شك ايضا اننا لا نطلع على ما فطم الظمير فاذا سمعناه يقول شيئا فانا نحمله على ظاهره ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:55

اني لم امر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم قد اخبر الله تعالى عن المنافقين بقوله يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم ومع ذلك اخذ بالظاهر فاذا رأيناهم يفعلون افعلا - 00:05:27

اعاقبناهم بحق روي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال الا ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحى قد انقطع - 00:05:57

وانما نأخذكم بالظاهر من اظهر لنا خيرا احبناه وقربناه من اظهر لنا سوءابغضناه وابعدناه. او كما قال رضي الله عنه يقول الشيخ سب الله وسب رسوله كفر ظاهرا او باطنا - [00:06:19](#)

سواء يعتقد الساب انه محروم او كان مستحلا له او كان ذاهلا يعني غافلا عن اعتقاده يا هذا مذهب الفقهاء سائر اهل السنة. القائلين [00:06:47](#) بان الايمان قول وعمل انه كفر - [00:06:47](#)

ظاهرا او باطنا ولو كان ذاهلا يعني غافلا عن اعتقاده هذا مذهب الفقهاء سائر اهل السنة القائلين بان الايمان قول وعمل وقد قال اسحاق رحمه الله وهو احد الائمة يعزل الشافعي واحمد - [00:07:10](#)

وصاحب الامام احمد رحمه الله قد اجمع المسلمين على ان من سب الله او سب رسوله او دفع شيئا مما انزله الله او قتل نبيا انه كافر [00:07:47](#) وان كان مقرأ لكل ما انزل الله - [00:07:47](#)

يا جماعة من المسلمين يسب الله يعني تنقص الذات الربانية وكذلك سب الرسول وكذلك اذا دفع شيئا مما انزله الله يعني تتحقق ان [00:08:06](#) هذا من الشرع ومع ذلك دفعه وانكره - [00:08:06](#)

لم يقر به وكذلك لو قتل نبيا يكفر ولو كان مقرأ بما انزله الله وبذلك قال محمد سحنون الذي هو من ائمة المالكية وقال من شك في [00:08:31](#) كفره كفر الذي يشك في كفره - [00:08:31](#)

نص على ذلك غير واحد من الائمة احمد والشافعي وغيرهما قال كل من هزل بشيء من ايات الله فهو كافر وبوب على ذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد - [00:08:59](#)

من هزل بشيء فيه ذكر الله او القرآن او الرسول او وارق اعرض قصة الذين قالوا الذين قالوا واعتذروا انه كرما رأينا مثل قرائنا هؤلاء [00:09:24](#) الى اخره وكذلك قال اصحابنا وغيرهم - [00:09:24](#)

هكذا يقول الامام ابو الامام ابن تيمية قال اصحابنا وغيرهم عن المالكية. من سب الله او سب رسوله كفر وان كان مازحا او جادا هذا [00:09:54](#) هو الصواب اذا قال اني معزز - [00:09:54](#)

نقول هذا لا يمزح فيه وكذلك لما اعتذر او لئن المنافقون قالوا انما كنا نخوض ولنلعب انما نتحدث حديث الركب نقطع به عن الطريق [00:10:18](#) قال النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الله واياته ورسوله كنتم تستهزئون - [00:10:18](#)

وقال القاضي القاضي هنا ابويانا قال من سب الله ورسوله فانه يكفر سواء استحله ام لم يستحله فان قال انا لم استحيي الا ذلك [00:10:43](#) لم يقبل منه في ظاهر الحكم رواية واحدة - [00:10:43](#)

وكان مرتدنا وانما يهتم بكم ظاهرا اما في البطن فان كان صادقا فهو مسلم كما قلنا في الزنديق هكذا قال القاضي ابو يعلى الذي هو امام الحنفية الحنابلة في وقته - [00:11:17](#)

هكذا وذكر القاضي ابويا انا ايضا في كتابه المعتمد في اصول الدين السلام هذا ليس موجودا في المجلد المطبوع انما هو في الكتاب المفقود عن الفقهاء ان ساب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:44](#)

استحله كفر وان لم يستحل له فسق ولم يكفر كساب الصحابة ولكن نحن لا ندري فليقل اني لم استحله وهي انه يؤخذ بالظاهر [00:12:09](#) وحكي عن بعض اهل العراق من سب الرسول صلى الله عليه وسلم يجلد - [00:12:09](#)

فانكر ذلك مالك لانه مالكا يختار انه يقتل ورد على هذا العراقي ولعله من اتباع ابي حنيفة وحکی ابن حزم ان بعض الناس لم يكفر المستخلف به هكذا في المحل - [00:12:38](#)

وهذه اقوال شابة وذكر القاضي اياض بعد ان رد هذه الحكاية عن العراق والخلاف الذي ذكره ابن حزم بما نقله من الاجماع عن غير واحد وحمل الحكاية على ان اوئلهم لم يشتهروا بالعلم - [00:13:07](#)

وتأول الفرس على وجوه القاضي يظهر صاحب كتاب الشفاء هذا الكلام في كتاب الشفاء المجرد الثاني صفحة مئتين وثلاثة وعشرين [00:13:34](#) تبين بهذا ان كل من سخر واستهزأ النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:34](#)

او بشيء من الدين انه يكفر قال شيخ الاسلام الحكاية المذكورة عن الفقهاء انه ان كان مستحلا كفر والا فلا ليس لها اصل وانما نقلها

القاضي ابو يعلى من كتاب بعض المتكلمين الذين حكواها عن الفقهاء - 00:14:05

هكذا وهي كذب وانها جارية على اصولهم فلا يظن ظن ان في المسألة خلافا انما ذلك غلط اتضح بذلك ان من حكى خلافا افلا يقبل منه الصواب انه يكفر وهذا فيما يظهر لنا ونعامله معاملة الظاهر - 00:14:37

وما باطنه فالله تعالى يقول ثم نعود الى نقصد المسألة فنقول قد ثبت ان كل سب وشاتم يبيح الدم والا لم يكن كل كفر سبا كل سب وشتم فيكون كهرا - 00:15:17

والا لم يكن الكفر سبا عرف بذلك ان السبحة انه كفر وان كل كفر يقاس بالسمع ونحن نذكر عبارات العلماء قال الامام احمد من شتم الرسول او تنقص مسلما كان او كافرا فعليه القتل - 00:15:51

ولا يستتاب هكذا اخرجه الخلان في احكام اهل الملل مئتان وخمس وخمسين الخلال التلميذ عبد الله بن الامام احمد وكان الامام احمد وايضا من ذكر شيئا يعرض بذكر الرب فعليه القتل - 00:16:22

هكذا وقال اصحابنا يقول اهل يقاس بالسمع التعرظ لسم الله وسب رسوله رده التصريح والتصريح سوا هكذا ذكره فقهاء الحنابلة المرجاوي وابن مفلح وغيرهم ولا يختلف اصحابنا ان قذف النهي - 00:16:49

هو من جملة سبه الموجب القتل واغلظ لانه صلى الله عليه وسلم قد ثبت انه قال ولدت من نكاح لا من سفاح يعني ابائه واجداده وكلهم كلام السباح هو الزنا - 00:17:31

فالذى يقذف امه معناه انه ليس ابن رشد وهذا يعتبر سبا له ولو كانت امه اذا ماتت قبل الاسلام وقال القاضي كل من سبه صلى الله عليه وسلم او عابه او الحق به نقصه في نفسه او نسبه او دينه او - 00:17:57

خصاله او عرظ به او شبهه بشيء عن طريق السب له والازراء عليه او الغظ منه والعيب في فهو شاب له يقتل تصريح ان كان او تلوينا يعني السب والتنقص كذلك العيب - 00:18:26

يعنى اعابه خلق او بخلق الحق به نقصا يعني سواء عن ذلك النقص في نفسه او في ابائه واجداده او في دينه الذي يدين به او في خصلة من خصاله - 00:18:48

اه مثلا ان يتخلصه اكله او نومه او مشيته او كذلك عرظ به تعريضا او شبهه بشيء على طريق التنقص والسب والازراء عليه او الغظ منه يعني الحق من قدره او العيب فهو له سب - 00:19:07

في وقت الحد تصريحا كان يوم تلوينها وكذلك من لعنه لو تأملنا مضره له او نسب اليهما لا يليق بالنصيبه على الطريق الذمي او عيبه في جهته العزيزة هكذا اذا صرخ بقوله هو ملعون - 00:19:35

ونحو ذلك او يا ليت انه حصل له صنم او حصل له موت قبل ان يبلغ ابي اية دعوة او نسب اليهما لا يليق بمنصبه على طريق الذم ما نسب اليه - 00:20:05

خلقا شيئا او عيبه في جهته العزيزة بسخ من الكلام وهر ونكر من القول والزور او عيره بشيء مما يجري من البلاء والمحنة عليه حتى ولو كان من الاشياء الواقعية - 00:20:30

لو كان مثلا لو كان نبيا وصل اليه المشركون اشد وجهه وهاشم البيضة على على رأسه ونحو ذلك هذا ايضا يعتبر تنقصا الفجر السخرية والتهكم سخف من الكلام كلام سخيف - 00:21:02

هجر يعني قال منكر من القول والزور قولنا من المنكر ايمن وسلب وقبح او نحو ذلك عيره بشيء مما يجري من البلاء والمهنة عليه كيف اذا كان مثلا كيف يكون نبيا وهو قد امتحن - 00:21:34

وقدمت لي هل ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل يقتل الرجل يبتلى الرجل على قدر دينه فان كان في دينه صلابة شد عليه والا خف عنه - 00:22:05

كذلك اذا غمسه بعض العوارض البشرية الجائزة يعني تنقص بعض العوارض البشرية اذا لو قال مثلا كيف يكون نبيا وهو يجوع حتى يشد الحجر على بطنه قال ذلك المشركون التقار مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق - 00:22:30

وقالوا لنؤمن لك حتى تفجرون من الارض ينبعوا او تكون لك جنة من نخيل وعنبر فتجر الانهار خلالها تفجيرا قال وهذا كله اجماع من العلماء وائمة الفتاوى من اصحابه وهم جرا - 00:23:17

هذا كله كلام القاضي اياض الجزء الثاني صفحة مئتين واربعة عشر من كتاب الشفاء وقال مالك رحمة الله من سبه وقتل ولم يستتب وهذا هو القول الصحيح عن مالك قال ابن القاسم من اصحاب مالك - 00:23:40

او اباه او تنقص او قتل في الزنديق هذا كله ثابت عن مالك وذكر بعض اهلك اياه انه من جاء الى نبي بشيء من المكروره قتل بلا استتابة على نبي - 00:24:01

سواء نبينا او غيره بشيء من المكروره دعا عليه بالفشل اهو الخسران او نحو ذلك وذكر القاضي اجوبة جماعة من فقهاء المالكية المشاهير بالقتل بدون استتابة في قضايا صفحة مئتين وسبعين عشر - 00:24:26

الجزء الثاني الشفاء هذه الاجوبة منها رجل سمع قوما يتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم اذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية اتريدون تعرفون صفتة هي صفة هذا المهر - 00:25:03

هكذا تنقص رأى رجلا الوجه واللحية ويتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها صفة هذا الرجل وهذا تنقص رجلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كان اسود وهذا ايضا تنقص - 00:25:35

رجل قيل له لا وحق رسول الله فقل فعل الله به كذا وكذا وهذا ايضا دعوة رسول الله ومنها عشار الذي يأخذ اموال الناس ظلما ويتسمون كاس قال واشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:05

النفس الذي انت تاخذه وادهب اشتكت الى الرسول اعوذ بالله هذا على وجه السخرية فيحصل من ذلك كثير كأنه معه عدم مبالاة باطلاع النبي على ذلك ومنها كان يسميه باثناء مناظرته اليتيم - 00:26:35

يعني يسمى النبي صلى الله عليه وسلم اليتيم صحيح انه يتيم لكن هذا على وجه التنقص ويسمى ختم حيدرة الختم الصهر يزعم ان زهده لم يكن قصدا يعني النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:12

انه لم يكن قصدا يقول لو قدر على الطيبات لأكلها ولكن اتهمه بأنه عاجز عرضت عليه خزان الدنيا قال الشافعي رحمة الله كل تعريض فيه استهانة فهو سب استهانة قال ابو حنيفة واصحابه في من تنقص - 00:27:40

تنقص النبي صلى الله عليه وسلم لو برأ منه او كذبه لا شك ان من كذبه فانه مكذب للشرع وكذلك اذا قال انا بريء منه انا بريء من هذه الرسالة ومن هذا الدين - 00:28:10

فانه مرتد يقول الشیخ رحمة الله فقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف على ان التنقص به كفر وبحل الدم كل هذه الاسئلة تعتبر تنقصا وهم في استتابة على ما تقدم من الخلاف - 00:28:30

يقول يستتاب والاكثرون يقولون يقتل ولا فرق في ذلك بين ان يقصد عبيه او لا يقصد يعني بالنسبة الى ما في قلبه انه يقتل ولو قال ان قلبي سليم وسواء كان - 00:28:55

يقول ذلك على وجه الرزاق او المزاح والتهكم هذا كله سواء يقتل فان الرجل يتكلم بالكلمة ما يبقي لها بالا يهوي بها بالنار ابدا ما بين المشرق والمغارب بعد ما بين المشرقين - 00:29:20

هذا في حديث في الصحيح عن ابي هريرة ان العبد ليتكلم بالكلمة يتبيّن فيها في رواية لا يلقي لها بالا بعد ما بين المشرق والمغارب ومن قال ما هو سب وتنقص له - 00:29:40

ان من تكلم بشيء هو سب من تنقص الله فقد اذى الله ورسوله وهو ما اخر بما يؤذى به الناس من القول الذي اهوى نفسه اذى وان لم يقصد اذى - 00:30:06

هكذا اذا تكلم بسب او تنقص يقول انك قد اذيت الله ورسوله وانت مأخوذ بما تأتي به الناس من القول الذي هو بنفسه اذى كل شيء يعتبر اذى للناس فاذا كان فيها حق النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:22

فانه سب وان لم يقصد الاذى يقول الم تسمع الى قوله تعالى ولئن سألهما ليقولن انما كنا نخوض ولنلعب قل ابالله واياته ورسوله كنتم

تستهزرون لا تعذروا قد كفرتم يقول - 00:30:48

غيره يعني منازعة وبحث معه في حكم وحرج الحرج هنا الضيق يعني تضائق بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى افحش في منطقة فانه كافر بنص التنزيل لأن الله تعالى قال - 00:31:15

ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت هكذا الحرج لذكر النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر كفرا خصوصا اذا افحش في المنطق هذه الاية في سورة النساء فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك - 00:31:54

شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ولا يعذر هذا بان مقصوده رد الخصم لما قلت ذلك متعمدا وانما اريد ان ارد على خصميه الذي يخاصمني - 00:32:18

فنقول انك اذا اردته فلا تستعمل ما فيه حرج على النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذا الباب قول القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله ذو الخويصرة الذي قال ذلك كما تقدم - 00:32:45

يئيب النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ذلك الخارجي الذي قال اعدل فانك لم تعدل وكذلك قول الانصاري لما حكم لزبير كان ابن عمتك كل هذا اعتراض على حكم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:16

هذا كفر صريح يقول وانما عفا عنه كما عفا عما قال ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله وعن الذي قال اعدل لانه خاف ان يقول الناس ان محمدا يقتل اصحابه - 00:33:42

وقد ذكرنا عن عمر رضي الله عنه انه قتل رجلا لم يرضي النبي صلى الله عليه وسلم فنزل القرآن بموافقته الذي قال نتحاكم الى اليهود لانهم يأخذون الرشوة فسأله عمر كذلك - 00:34:06

لم ترضي بحكم الرسول؟ قال نعم فاخذ السيف وقتلها نزل القرآن بموافقته الم ترى الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك الاخرة فكيف بمن طعن في حكمه يعني حكم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:39

وذكر طائفة قد ذكر طائفة منهم ابن عقيل وهو ابو الوفاء الحنابلة واصحاب الشافعی ان هذا كان عقوبته التعزير والتعزير قد يكون بالقتل منهم من قال لم يعزره لانه غير واجب - 00:35:02

قال الحق له انك الحق للنبي صلى الله عليه وسلم عنه لما قال عاقبه ابن عمر الزبير ان يسقيه ثم يحبس الماء حتى يرجع الى الجدر هكذا هل هذه اعذار - 00:35:27

يقول كل هذه اقوال رجينة ولا يستلزم من تأمل ان هذا كان يستحق القتل فان قيل وفي رواية صحيحة انه كان من اهل بدر ولا يقال عن بدر انه كفر - 00:35:52

الجواب هذه الزيادة ذكرها ابو اليمني عن شعيب ابو اليمام الحكم ابن نافع شعيب ابن ابي حمزة ولم يذكرها اكثر الرواية فهي وهم كما وقع في هذه كعب وهلال بن امية - 00:36:14

في حديث كعب انه ما من آل بدر ولا يختلف عن المغاري والسير انهم لم يشهدوا بدوا ولذلك لم يذكروا ابن اسحاق في رواية عن الذهبي لكن ظاهر صحتها يقول افتقول حينئذ - 00:36:41

ليس في الحديث ان هذه القصة كانت بعد بدر فلعلها كانت قبل بدر سمي الرجل بدريا لأن ابن الزبير حدث بالقصة بعد ان صار الرجل ولو كان بعد بدر فقد تاب قائلها واستغفر - 00:37:05

فان التوبة تجب ما قبلها هذه الاقوال كلها ظائفة والصواب انه يجب عليه القتل يقول اذا ثبت ان كل سب تصريح تعريض مواجب للقتل الذي يجب ان يؤتني به الفرق بين السب الذي لا تقبل من التوبة - 00:37:23

والكفر الذي تقبل منه التوبة قد يقال كيف تقبل توبة الكافر ولا تقبل توبة الساب الجواب ان الكافر اصله كافر واذا اسلم الكافر قبل اسلامه قد كان الصحابة مشاهير الصحابة كانوا كفارا - 00:38:03

ثم اسلمو والاسلام يجب ما قبله فيقول هذا الحكم لقد نص في الكتاب والسنّة باسم اذى الله ورسوله يعني علق بهذا الاسم في بعض الاحاديث ذكر السب والشتم والسب كذلك شجع في الفاظ الصحابة والفقهاء - 00:38:41

والاسم اذا لم يكن له حد في اللغة باسم الارض والسماء ولا في الشرع الصلاة والزكاة والكفر والايام فانه يرجى في حده الى العرس السب والشتم يرجع فيه الى العرف - 00:39:16

كل شيء يتعارف الناس انه تنقص فانه سب الذي له اسم في اللغة الارض السما ما تغير اسمه والذي له اسم شرع والصلوة والزكاة والكفر والايام ما تغير اسمه فاذا لم يكن - 00:39:41

له اسم في الشرع ولا اسم في اللغة يرجع في حجه الى العرف كالقبض والحرز القبض في المبایعات والحرز في السرقة يرجأ فيه الى العرف يجب ان يرجع في حد الاذى والسب والشتم الى العرف - 00:40:07

اذا ما تعارف الناس عليه كما اعده اهل العرف سيا او انتقادا او عيبا او طعنا او نحو ذلك من السب اذا عدوه اهل العرف قالوا هذا يسب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:28

وهذا يتنقص عننبي او هذا يعييه او هذا يطعن في وما لم يكن كذلك الله اكبر ربه كفر وليس بسب يقول هذا اذا لم يكن كذلك فانه كفر فعلى هذا - 00:40:45

كل ما لو قيل لغير النبي صلى الله عليه وسلم او جب تعزيرا حدا بوجه من الوجه فانه من باب سب النبي صلى الله عليه وسلم. كالقذف واللعن وغيرهما كل كلام - 00:41:12

تتأذى منه انت اذا كان في حق النبي صلى الله عليه وسلم فهو سب وان ما يختص بالقدح في النبوة فان لم يتضمن الا مجرد عدم التصديق اذا قال انا لا اقر بنبوته - 00:41:28

لا اعترف بانهنبي فهذا يأتون كفرا ولو كان فيه استخفاف واستهانة مع عدم التصديق فهو من السب فان المشركين يمتنع من الاقرار بانه رسول فلما قالوا لو عرفنا انك رسول الله ما ردناك - 00:41:56

يقول وهنا مسائل اجتهاد يتعدد الفقهاء هل هي من السب ام من الردة المحضة ثم ذكر الشيخ الاصل انزلة الله يقول ثم ما ثبت انه ليس بسب فان استسر به صاحبه فهو الزنقة - 00:42:36

حكم الزنقي يعني المنافق والا فهو مرتد محض واستقصاء الانواع والفرق بينهما له موضع اخر هكذا الذي يسر بالسباب ولا يظهره يعتبر منافقا يكون فصلا فيجب التفريق بين مجرد به وبين سبه - 00:43:03

لا ينقض العهد ولا يبيح الدم عدم المعاهد بالاتفاق اليهود لم يعترفوا بانهنبي بل عندهم انه ليسنبي واعترف بعضهم وقال ان نبوته ليست لنا انهنبي العرب الا انهنبينا - 00:43:41

اهكذا قالوا ساقر على ذلك وأخذت منهم الجزية هناك فرق بين اذا قال انا لا اؤمن بنبوته او سبة لو قال انه ضعيف الرأي انه مسحور انه يا كذاب انه - 00:44:15

الفكر انه مخدوع او ما اشبه ذلك فانه ينتقض عهده يجب قتلها كما قد تقدم قال القاضي ابو يعلى عقد الذمة يجب اقرارهم على تكذيبه لا على سبه صلى الله عليه وسلم - 00:44:48

اقرارا على تكذيبه نقركم ولو كنتم تقولون انه ليسنبي ولكن لا تسبوه سببتموه فانكم قد انتقض عهدمكم الاثر عن الصحابة وعن السلف كلها مطلقة مسلم ومعاهد لم يفصلوا بين شتم وشتم - 00:45:18

ولا بين ان يكرر الشتم او لا يكرره او لا يظهره اعني بقوله لا يظهره اي لا يتكلم به من المسلمين والا في الحد لا يقام عليه حتى يشهد مسلما لانه ما سمعه يشتم - 00:45:50

او يقر بالشتم اللهم الا ان يفرض عنه شتمه في بيته خاليا فسمعه جيرانه المسلمين او استرق السمع منهم الحاصل انهم يقرؤن الى الكفر ولا يقرؤن على الشتم ولا على السب - 00:46:08

ولكن اذا سبهم فلا بد ان يثبت ذلك عنه بان يقر به على الملا او يشهد عليه شاهدان نسمع سب النبي صلى الله عليه وسلم وتنقص و كان فيه كذا وكذا لا ننقب عنه - 00:46:30

وقال مالك واحمد كل من شئت معه تنقص مسلما كان او كافرا قتل تكرر هذا من وكذلك اطلق وسائر اصحابنا انه ان تنقصه قتل

مسلمًا كان أو كافرا يعني بأي نوع من أنواع التنفس - 00:47:03

ذكر القاضي القاضي هو ابو يعلى ابو الوفاء ان ما ابطل الایمان ابطل الامان اذا اظهره وترى ابن ادم عقيل هذا القياس في كل ما ينقض الایمان من التزنية والتسليس - 00:47:26

كقول النصارى ان الله ذال ثلاثة ونحو ذلك ان ذمي متى اظهر ما يعلم من دينه من الشرك والعهد اذا عهد اهل الذمة اخذ عليهم الـ تعلنوا كفركم ولذلك لا يمكنون - 00:47:58

من بناء الكنائس يمنعون من ابناء كنيسة جديدة وان كنائسهم الموجودة فانها تبقى ولكن اذا انهمت فلا يعiedون بناءها وانما كان فيها فلا ندخل عليهم ولا نتبعهم ولكن لو اظهروا في الاسواق وفي الطرق - 00:48:25

مثلا اظهروا ان يقولوا مثلا محمد كذاب او يقولون عيسى هو ابن الله وما اشبه ذلك علنا او اظهروا شعائرهم وعديائهم واعيادهم فان هذا ينقض العهد هذا قول ابن عقيل - 00:48:59

قال القاضي يعني ابا يعلم وقد نص على ذلك احمد في رواية حنبل كل من ذكر شيئا يعرض به يعرض به الرب فعليهم قتل المسلم ان كان يكافرا هذا مذهب اهل المدينة - 00:49:24

يعني يتعرض للرب سبحانه وتعالى وقال احمد في رجب يهودي سمع مؤذنا يؤذن فقال كذبت قال يقتل لانه شتم سمعه يقول اشهد ان محمدا رسول الله فقال كذبت هذا يعتبر شتما واعلانا - 00:49:43

ولو كان يكذبون وقال ابن القاسم بما سبه صلى الله عليه وسلم فقال ليس بنبي او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن او انما هو شيء قاله يقتل هذا ابن القاسم - 00:50:09

من ائمة المالكية وان قال الم يرسل اليانا انما ارسل الى المسلمين انما نبينا موسى او عيسى هذا يضطرون عليه لان هذا كثيرا ما يقولونه يقول ولو قال دينه خير من ديننا - 00:50:30

طويلا هذا قول محمد بن سحنون وذكر عن ابيه ولهم قول اذا سبه بالوجه الذي به كفر لا يقتل الا ان يسلم مع هذا اذا قال دينه خير من ديننا - 00:51:06

النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يؤدب لانه على هذا لقد تنقص دينهم ويسجن واذا شبه بالوجه الذي به كفر قتل او لا يبصر وبغيره يغسل الا ان يسلم وتقديم امثلة لذلك - 00:51:32

وقال في اليهود اذا قال المؤذن حين تشهد كذبت يعقوب ويسجن وقد تقدم نص الامام احمد بمثل هذه الصورة على القتل لانه شتم ذكر ان رجلا دخل قرية يقول سمع فيها مؤذنا - 00:52:07

يقول اشهد ان لا الله الا الله ثم قال واهل هذه البلدة يشهدون ان محمدا رسول الله فسأل عن ذلك قالوا انه يهودي استأجرناه ليس عندنا من يقوم بالاذان قال ان هذا - 00:52:40

لانه يقول انكم تشهدون وهو لا يشهد فانه يطعن ايضا في شهادتكم يقول تقدم نص الامام احمد في مثل هذه الصورة عن القتل لانه شتم وهذا هو الاولى كذلك اختلف اصحاب الشافعى في السب - 00:53:11

الذى يعتقد به عدد من يقتل به اذا كان بذلك على وجهين اصحاب الشافعى يا لهم وجهان تعريف السب الذي ينقض به العهد الاول انه ينقض بمطلق السب لنبينا والقبح في ديننا اذا اظهروه - 00:53:35

وان كان يعتقدون ذلك دينا وهذا قول اكثراهم اكثرا الشافعية مجرد السب لنبينا لقبح في ديننا يكفرون بذلك نفتش عن اعتقادهم الوجه الثاني انهم اذا ذكروه بما يعتقدونه فيه من انه ليس برسول - 00:54:00

وان القرآن ليس بكلام الله فهو كاظهارهم قولهم قالوا هذا لا ينقض العهد به بلا تردد بل يؤذر على اظهاره اذا قالوا انه ليس برسول او ان القرآن ليس بكلام الله - 00:54:30

فقد يقال ان هذا ليس بسبب ولكنه اظهار لعقيدتهم لان هكذا يعتقدون اما اذا ذكره بما لا يعتقدونه دينا قطعني في نسبه وهو الذي قيل فيه ينقض العهد هذا اختيار الصيد - 00:54:54

وغيرها والادلة تدل على ان السبب ما يعتقدونه به دينا وما لا يعتقدونه به دينا هكذا هذا هو الاولى الادلة تدل على ذلك حتى لو اعتقدوه من دينهم مطلق السب - [00:55:23](#)

هكذا اعتقدم ذلك بما فيه الكفاية فان الذين كانوا يهود ويعيرون وينفرون عنه انما كان ذلك لما يعتقدونه ومع ذلك امر بقتله هذا الفرق مثابت جدا امر بقتل كعب ابن الاشرف - [00:55:48](#)

مع ان هذه عقيدة وكذلك امر بقتل ابن ابي الفقير مع ان هذه عقیدتهم لو كنا لا يكون سببا دينا لهم امكن كل منهم امكن كل من سبه ان يقول انا اعتقد دين - [00:56:12](#)

وحيئذ نقول التكلم في تمثيل سبه وذكر صفة ذلك مما يصدر على القلب واللسان ونحن نتعاظم ان نفؤها بذلك كأنه يقول اننا نتحاشى ان نذكر تلك الامثلة هي ثقيلة على قلوبنا - [00:56:41](#)

وذاكرة على السنننا يتآظم ان نتفوه بها ونتكلم بها ولكن الحاجة الى الكلام فنحن نفترض الكلام في انواع السب المطلقة الفقيه يأخذ حظه من ذلك فنقول السب نوعان دعاء وخبر - [00:57:15](#)

اما الدعاء فمثل ان يقول القائل لغيره من الناس لعنه الله قبحه الله اخزاه الله لا رحمة الله لا رضي الله عنه قطع الله دابره هذا اذا كان في حق الانبياء - [00:57:45](#)

فانه سب الانبياء ولغيرهم فاذا كان قال ذلك بحق الانبياء فانه يكفر بذلك من الدعاء لو قال عن النبي لا صلى الله عليه هؤلاء سلم عليه لا رفع الله ذكره - [00:58:07](#)

قال محي الله اسمه ونحو ذلك من الدعاء بما فيه ضرر في الدنيا او في الدين وفي الآخرة هذا كله اذا صدر من مسلم او فيقتل المسلم بكل حال يقتل بذلك اذا اظهره - [00:58:31](#)

هكذا يقول الشيخ اننا نتحاشى مثل هذا الكلام هذا ثقيل على السنننا وعلى قلوبنا ولكن الحاجة كسبناه وقلناه هو الذي يحكي الكفر الا يكون كافرا يقول هذا كله اذا صدق - [00:58:54](#)

يقول فاما ان اظهر الدعاء له وابطنه الدعاء عليه ابطانا يؤلف من لحن القول يفهمه بعض الناس من البعض قوله السلام عليكم اذا اخرجهم اخرج التحية واظهر انه يقول السلام - [00:59:23](#)

احدهم انه من السب الذي يبصر به بينما كان عفو النبي صلى الله عليه وسلم عن اليهودي هنا حياد بذلك حال ضعف الاسلام لما كان مأمورا بالغفو وهذا قول طائفه من المالكية والشافعي والحنبلية - [00:59:49](#)

دخلوا عليه فقالوا السلام عليكم فقال عليكم قال عائشة بل السلام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال النهله يا عائشة قالت الم تسمع ما قال قال قد قلتكم عليكم يا مهله يا عائشة ان الله - [01:00:12](#)

رفيقنا يحب الرفق واياك والعنف والفس الرد علينا فردنا عليهم يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا ولكن يذكر بعض الاخوان في بعض الشركات يدخل عليهم النصراني يقول السلام عليكم - [01:00:42](#)

يقول له قل عليكم هذا ما جاء في الحديث ان كان يظهر انه دعاء فانك ترد عليه دعوته وان كان كذلك فانه لا ترد علي تحيته يقول القول الثاني انه ليس من السب - [01:01:13](#)

الذى يتضرر العهد لانهم لم يظهروا السب ولم يجهروا به وانما اظهروا التحية والسلام لفظا وحالا وحده اللام حذفا خفيفا في السلام الحذف الخفيف يفطن له بعض السامعين وقد لا يفطن له - [01:01:37](#)

امروا ان نرد عليهم واجعل ذلك شرعا باقيا فيما هذا قول جماعة المتقدمين على اصحابنا وغيره اذا السلام عليكم لكن يقول انه باخفاء الله من قليلا وهو يمنع ذلك منه فانا ارد عليه - [01:02:07](#)

ولا يقال هذا دعاء بالموت وهو حق ليس بسب ان دعاء المسلمين بالموت وترك الدين من اعظم السبب كما ان الداء بالصحة والسلامة كرامة لو دعا عليك احد بالموت عجل الله موتك - [01:02:32](#)

عسى ان متعادلا فان هذا لا شك انه يؤذيك ولو كان الموت حقا الخبر ذكر ان السب نوعان دعاء وخبر يقول النوع الثاني الخبر فكل ما

عده الناس شتم وسب او تنقصا فانه يجب به القتل كما تقدم - [01:02:50](#)

فان الكفر ليس مستلزما للشر والكلمة الواحدة تكون في حال سبا وفي حال ليست سب يعني قد تكون مدحه وقد تكون سبا اذا قال ذلك على وجه السخرية فان بعض - [01:03:21](#)

الكلام عند العرب يعدونه سبا كقول بعضهم قبيلة لا يعدل انا شعيرة ولا يظلمون الناس حبة خردل مبينة لا يقدرون بذمة يعني انهم ولا يظلمون الناس حبة خردل انهم ضعفاء - [01:03:53](#)

وكذلك قول بعضهم اقعد فانك انت الطاعن الكاسي هذا خبر اعده ايضا يا سخرية فعلم انه يخشى باختلاف الناس والاحوال والاقوال يعني الخبر ما اعده الناس شتما او او تنقصا او او - [01:04:31](#)

تبنا فانه يجب بالقتل يقول فانه يقترب اختلاف الناس. اذا لم يكن للسب حد لغوي ولا شرعى رجع فيه الى العرف هناك احد كما كان سبا في عرف الناس حمل عليه - [01:04:57](#)

عليه كلام الصحابة والعلماء والا فلا ونحن نذكر من ذلك اقساما فنقول لا شك ان اظهار التنقص والاستهزاء به عند المسلمين سب التسمية باسم الحمار الكلب نعوذ بالله او وصفه بالمسكنة - [01:05:21](#)

انه مسكين الخزي المهانة الاخبار بانه في العذاب لو ان عليه اثام الخلائق وكذلك اظهار التكذيب على وجه الطعن في المكذب المكذب اذا قال ان مخدما ساحر بعد محتال انه يضر من اتبعه - [01:05:51](#)

واذا نظم ذلك شعرا فهو ابلغ بالشتم فانه يحفظ اما اذا اخبر عن معتقده بغير طعن قوله لست متبعة لست اصدقه لا احبه لا ارضي به وليس هناك قرينة على تنقصه فقد اخبر بمعتقده - [01:06:17](#)

ويحصل لجهله او لاناته وحسبه وتقليد اسلافه فرق بين الاول اذا قال انه مسكين عليه خزي من الله انه اهل للاهانة انه في العذاب هذا طعن وسب اما اذا قال انا لا اتبعه - [01:06:39](#)

انا لا اصدقه انا لا احبه. انا لا ارضي به اخبر عن عقيدته وتقليده لاسلافه اذا كان لم يكن رسولا لهونبي هذا تكذيب صريح وكل تكليم فقد تضمن نسبته الى الكذب - [01:07:03](#)

واصفحوا بانه كذاب لكن بين قوله ليس بنبي وبين قوله كذاب فرق هذا انما تضمن التكذيب بواسطه علمنا انه كان يقول اني رسول الله وليس من نفع عن غيره بعض صفاتهن في مجرد اكمان نفع عنه سبا - [01:07:26](#)

الى التكذيب بدعواها والمعنى الواحد يؤدى بعبارات بعضها يعد سبا وبعضها لا يعد سبا بلا شك ان من قال لم يكن رسولا ولا هونبي اذا كان على وجه الاعتقاد فهذا تكذيب - [01:07:51](#)

صريح كل تكريم قد تضمن نسبته الى الكذب انه كذاب سيكون سخرية ويكون استهزاء فيكون سبا ذكر انك اذا قال ليس بنبي لو قال كذاب انه بينهما فرق الذي قال كذاب يتضمن التكذيب بواسطه علمنا - [01:08:13](#)

لانه يقول في علمنا انه كذاب انه كان يقول رسول الله وليس منه ليس من نفع عن غيره بعض صفاته نفيا مجريدا يكون كالذى نفى عنه اسفل وبكل حال هذه امثلة - [01:08:46](#)

على ذكرها الحرص على ان يبين ويحذر الناس يحذر الناس عن مثل هذا التكذيب والعياذ بالله ونقفها هنا والله اعلم - [01:09:05](#)